

وكذلك ايضا بعد ان يتغير ليدخل في ذلك ليدخل في ذلك وعلم جبراً وكان متساوي البعد متساوي البعد  
 نهاية وهو بالضرورة وان سلم جواز البعد متساوي البعد غير النهاية ما ان ايا من حيث انما  
 ما سوا ما جابله الحركة مكان لما تعلمه الا ان وذلك لا يكون بعد الا لا محالة يكون خارجاً عن كل  
 الابعاد كما تعلم من استحالة كون المكان داخل اياً من ابعاده لا يكون بعد اياً  
 لم يكن بعداً بطول فكل المكان هو المعدل وان لم يكن المعدل مما يتحرك فالماح عنها ان كان متساوي  
 او لو ان جبراً لم يتحرك الا اصحابها من الابعاد لما نفع من الحركة وان كان مما يعرض لها  
 وتطيقها من حيث هي فبالله الحركة فالبعد يكون مما يتحرك ويكون مقدار القسم متساوي بعينه  
 ويعود الابعاد المتكورة في الوجوه الاصل وما تسلسل او كون المكان غير بعد وغير المترا  
 بالانزاع من مرجحان منقسم العارض على مقصود الذات وفيه نظراً ذلك انما يلزم ان لو كان  
 الذات يقضي شيئاً والعارض معها ومعها ليس كذلك اذا الذات فبالله الحركة الا انما يقضي  
 اياها وكون الذات فبالله لزم مع عرض ما عند ليس في وعامل ان تصور لانه ان مجموع الابعاد  
 باسرها فبالله الحركة حتى يكون اياً مكان ما من الحائرين ان يكون كل واحد منها جابله الحركة ولا  
 يكون مجموع من حيث مجموعها والما هو ايضا لان ذلك خارج عن كل الابعاد وانما يلزم ان  
 لم كانت التسلسل متشابهة على جميع الابعاد ومجموع الثالث من الوجوه الثلاثة على فبالله  
 ان لو كان خلافاً سواء كان بعداً مفرداً او مفروضاً كما كانت الحركة واحدة في زمان لا ضيق وتحررها  
 لا يحد لها تقع في مسافة والمسافة منقسمة على زمان الحركة ليدلها نصفها فيل الحركة من نصفها  
 الى اخرها سواء كانت فيه زمان وقوع الحركة في فرضه خلافاً مثلاً لو كان ساعة فرضاً في فرضه  
 مثلاً في مسافات لكن زمان الحركة مع الطول من زمان الحركة لا مع المسافة والفرق

الكل

في تقدير

وكذلك لا يدخل في ذلك في ذلك وعلم جبراً وكان متساوي البعد متساوي البعد  
 ساعة لان كثره الزمان وقلته حسب رقة القولم وغلظه فرمان ذات العاقبة الى الحركة في  
 الملاءم انما كثرها بغير المعادف لن الحركة في الخلافاً خلف الثالث من الوجوه الا انما يلزم  
 ان خلافاً لو كان خلافاً سواء كان عدداً او بعداً او شيئاً بها لم يكن حصول الجسم في بعض حوائجها  
 لانه لا يكون في اصلافاً اصلاً لا متساوية الاصلافاً في العلم الصرف والبيانات لا جوار  
 فكل من جميع حوائجها بالنسبة الى الجسم على التواتر فلا يمكن عدداً له ليس حصوله في غيره ولا يمكن ان  
 له عليه بعض حوائجها لان البعد والحركة من احد الحيزين لا الاخر فلو تركت الجبر الاصل وطالب الحصول  
 في الثاني ولا بد لذلك من اولوية معلوم انه لو ثبتت الخلافاً لا منتهى سكن الجسم وحركته لكن الثالث باط  
 فالتقدم مثله لا يقال لا يجوز ان يكون المقصود حصوله في بعض الحوائج في الجسم والفاعل الا  
 تصور ان سببها الى جميع اجزاء الخلافاً بالسرعة فلا يقصده بوجه الى الترتيب من غير مرجح او غير  
 عن الاول من الوجوه الدالة على تواتر الخلافاً بان المراد من التسلسل باعتبار الفرض ليس عقلاً  
 الخلافاً على قدر كونه عددياً باعتبار الفرض على معية ان لو كان بين الديقين مقدار وجوده  
 كان ذلك المقدار اعظم من المقدارين الجداريين وذلك لا يثبت علميته وعلاها عن  
 الشق الاول من هذا الدليل وعدم الاصل من هذا حوار عن الوجوه الاصل من الوجوه الدالة  
 على ان الخلافاً ليس وجودها بها ان بالعلين معاً على قدر ان يكون الخلافاً بعداً مفرداً يحصل  
 في الجسم لا يستلزم التداخل والاشراج لانه لا يلزم من عدم اليقين من الامتياز علم الامتياز  
 في الواقع اقول فيمكن اضعاف العالم في حيز فردية حيث لا يتكهن الحس من الامتياز وهو في  
 لان ذات المعدل صدحاً عن الوجوه الثالث من الوجوه الدالة على ان الخلافاً ليس بعداً مفرداً

من حصول بعض

في اولى من حصوله

كما هو باعتمادها

